

المادة (7):

تلتزم البورصة بمراجعة وتقديم شهادة للهيئة بما يلي:

أ- اكمال وصحة الوثائق والمستندات المرفقة بالطلب وتوافقها مع هذم التعليقات.

ب-أن البرنامج المستخدم من قبل الوسيط يلبي متطلبات تقديم الخدمة.

ج- أن البنية التحتية للأنظمة لدى الوسيط ملائمة لإجراء عمليات التداول عبر الإنترنت بشكل سليم ودون انقطاع.

د- أن عملية تهيئة وتحميل البرنامج وأنظمة الاتصال مع نظام التداول مطابقة للمتطلبات التقنية والتشغيلية لبورصة عمان.